

2024/067

30 AOUT 2024

قرار لرئيس مجلس جهة الدار البيضاء-سطات
بشأن إعادة تمديد أجل إيداع الترشيحات
لشغل منصب مدير شؤون الرئاسة والمجلس بإدارة مجلس جهة الدار البيضاء-سطات

إن رئيس مجلس جهة الدار البيضاء-سطات؛

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.83 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 14-111 المتعلق بالجهات؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر بتاريخ 4 شعبان 1377هـ (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما تم تغييره وتتميمه؛
- بناء على قرار السيد رئيس مجلس جهة الدار البيضاء-سطات رقم 2024/040 بتاريخ 24 يونيو 2024، بشأن الاعلان عن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير شؤون الرئاسة والمجلس بإدارة مجلس جهة الدار البيضاء-سطات.
- وبناء على قرار السيد رئيس مجلس جهة الدار البيضاء-سطات رقم 2024/057 بتاريخ 26 يوليوز 2024، بشأن تمديد أجل إيداع ملفات الترشيح لشغل منصب مدير شؤون الرئاسة والمجلس بإدارة مجلس جهة الدار البيضاء-سطات.

يقرر ما يلي:

- ❖ **المادة الأولى:** تعلن إدارة مجلس جهة الدار البيضاء-سطات عن إعادة تمديد أجل إيداع الترشيحات لشغل منصب مدير شؤون الرئاسة والمجلس بإدارة مجلس جهة الدار البيضاء-سطات، المعلن عنه بموجب القرار رقم 2024/040 المشار إليه أعلاه، إلى غاية يوم الجمعة 20 شتنبر 2024، على الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال.
- ❖ **المادة الثانية:** ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma، وعلى الموقع الإلكتروني للمديرية العامة للجماعات الترابية www.collectivites-territoriales.gov.ma، وكذا الموقع الإلكتروني للجهة وغيره من مواقع التواصل الرقمية، كما يعلق بمقر الجهة.

الدار البيضاء، في: 30 AOUT 2024

رئيس مجلس جهة الدار البيضاء-سطات

